A36-WP/354
P/52
26/9/07

# الجمعية العمومية – الدورة السادسة والثلاثون

## تقرير اللجنة التنفيذية
## عن
## البنود ١٩ و٢٠ و٢١ من جدول الأعمال

(مقدم من رئيس اللجنة التنفيذية)

وافقت اللجنة التنفيذية على التقرير المرفق بشأن البنود ١٩ و٢٠ و٢١ من جدول الأعمال وتوصي بأن تعتمد الجلسة العامة القرار ١/٢٠.

*ملاحظة: بعد إزالة هذه الصفحة، ينبغي وضع هذه الورقة في مكانها المناسب في حافظة التقرير.*

(١٣ صفحة)

**البند ١٩: التعاون الفني – أنشطة وسياسات التعاون الفني المقدمة في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن خلال ترتيبات الصناديق الائتمانية خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٦**

١٩-١ نظرت اللجنة التنفيذية في جلستها السادسة في ورقة العمل A36-WP/49، التي قدمت تقريرا من المجلس بشأن أنشطة التعاون الفني التي نفذتها الإيكاو خلال السنوات من ٢٠٠٤ الى ٢٠٠٦.

١٩-٢ ولاحظت اللجنة التنفيذية أنه نظرا لتراجع تمويل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمشاريع التعاون الفني للإيكاو، حدث عجز سنوي كبير من سنة ١٩٨٢ إلى سنة ١٩٩٥ تعيّن تمويله من خلال الأموال المتراكمة التي كانت موجودة آنذاك في صندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية. وأفاد المجلس أنه لم يتم عكس اتجاه هذا المسار الا من خلال إعادة هيكلة إدارة التعاون الفني وقيام الجمعية العمومية في دورتها الحادية والثلاثين وباستحداث سياسة جديدة بشأن التعاون الفني، مما أتاح المرونة الضرورية لإدارة التعاون الفني للسيطرة على تكاليفها التشغيلية. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن كفاءة وفعالية الخدمات التي تقدمها الإيكاو حظيت منذ ذلك الحين بثقة الدول التي تمول حاليا نحو ٩٨ في المائة من برنامج التعاون الفني.

١٩-٣ وأقرت اللجنة التنفيذية بأن تكلفة تشغيل وإدارة برنامج التعاون الفني لا يتم تمويلها عن طريق الأنصبة المقررة على الدول المتعاقدة بل من خلال النفقات الإدارية العامة المفروضة على كل مشروع من المشاريع على أساس مبدأ استرداد التكاليف. ولاحظت اللجنة أن السياسة التي تتبعها الإيكاو في هذا الصدد تتمثل في تحميل الدول والجهات المانحة الحد الأدنى اللازم من التكاليف، رهنا بمدى تعقد الخدمة التي سيتم تقديمها.

١٩-٤ وأفاد استعراض لأنشطة برنامج التعاون الفني خلال العشر سنوات الأخيرة أن البرنامج المنفذ زاد بشكل كبير. وقدم التقرير أيضا مقارنة للبرنامج المنفذ خلال الفترتين الثلاثيتين الأخيرتين حسب نوع ترتيب التمويل ومكوِّن المشروع. وتبين من المعلومات المتوافرة عن إيرادات ونفقات البرنامج أنه تم الحفاظ على توازن خلال العقد الأخير وأن الإيكاو تحقق فوائض سنوية محدودة.

١٩-٥ ولاحظت اللجنة التنفيذية أن طبيعة الدعم المقدم إلى الدول عبر مشاريع التعاون الفني للإيكاو خلال الفترة الثلاثية كان واسعا جدا وشمل مختلف مجالات الطيران المدني، وأحاطت علما بالمعلومات التي قدمها المجلس بشأن مدى أهمية برنامج التعاون الفني للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٦ بالنسبة لتحقيق أهداف الإيكاو الاستراتيجية.

١٩-٦ وطُــلب من اللجنة التنفيذية لدى الانتهاء من النظر في البند ١٩ من جدول الأعمال الرجوع إلى التقرير الوارد في ورقة العمل A36-WP/49 عند النظر في ورقة العمل A36-WP/48, EX/13 في إطار البند ٢٠ من جدول الأعمال، حيث أنه يقدم معلومات محدثة عن سياسة الإيكاو بشأن التعاون الفني.

— — — — — — — —

**البند ٢٠ من جدول الأعمال: الانتقال إلى سياسة جديدة بشأن التعاون الفني**

٢٠-١ نظرت اللجنة التنفيذية في جلستها السادسة في موضوع الانتقال إلى سياسة جديدة بشأن التعاون الفني على أساس ورقة العمل A36-WP/48 التي قدمها مجلس الايكاو إضافة إلى أربع ورقات عمل قدمتها الدول ومنظمات حكومية وهي (A36-WP/117 وA36-WP/138 وA36-WP/222 وA36-WP/223).

٢٠-٢ قدم المجلس في ورقة العمل A36-WP/48 معلومات حديثة عن تنفيذ سياسة الايكاو بشأن التعاون الفني، مع التركيز على أهمية مفهوم الموظفين الأساسيين، والتدابير التي اقترحها الأمين العام للتصدي للتحديات الجديدة لتزويد الدول بوسائل التنفيذ والدعم واستخدام الجهات المانحة لآلية تمويل تنفيذ أهداف الايكاو وتقديم المساعدة للهيئات غير الحكومية. وتضمنت الورقة أيضا معلومات عن الاجراءات التي اتخذها المجلس متابعة لقرار الجمعية العمومية ٣٣-٩ بشأن ضمان جودة مشاريع التعاون الفني. وتضمنت الورقة تقريرا عن كيفية دعم برنامج التعاون الفني لأهداف الايكاو الاستراتيجية وعن الاجراءات التي اتخذها الأمين العام لتوزيع التكاليف بين صندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية وميزانية البرنامج العادي. واقترحت الورقة في المرفق (أ) مشروع بيان موحد لسياسات الايكاو بشأن التعاون الفني لتعتمده الجمعية العمومية.

٢٠-٣ في ورقة العمل A36-WP/222 أعادت كولومبيا إلى الأذهان أن تنفيذ مشروع التعاون الفني هو مسؤولية مشتركة بين الايكاو والدولة المستفيدة، واقترحت استخدام التقييمات السابقة واللاحقة كأداة لقياس نتائج المشروع وأثره على السلامة والأمن وامتثاله للأهداف المخططة، وأوصت بإدراج البند ذي الصلة من منطوق القرار في مشروع قرار الجمعية العمومية الموحد الوارد في ورقة العمل A36-WP/48. واقترحت أيضا أن يستخدم المنتفعون ببرنامج التعاون الفني أدوات التقييم لقياس المنافع المحققة من المشاريع.

٢٠-٤ اقترحت كولومبيا في ورقة العمل A36-WP/223 إدخال تعديلات على مشروع البيان المقترح لقرار الجمعية العمومية بشأن النهج التجاري لأنشطة التعاون الفني بقصد إشراك سلطة الطيران عندما يكون المنتفعون بمساعدة الايكاو هيئات غير حكومية. واقترحت أيضا ضرورة وضع ميثاق أخلاق للايكاو وأوصت بالاقرار بأهمية فريق الخبراء الاستشاري الدولي بوصفه أداة مفيدة لمساعدة الدول. وفي النهاية اقترحت كولومبيا أن يشكل البندان ٣ و٤ من المنطوق (المرفق (ج)) في مشروع القرار الموحد جزءا من قرار منفصل للجمعية العمومية بشأن التدريب وبناء القدرات في ضوء أهمية المواضيع التي يتناولها.

٢٠-٥ في ورقة العمل A36-WP/117، قدمت الجماعة الأوروبية والمؤتمر الأوروبي للطيران المدني ومنظمة يوروكونترول اقتراحات لتحسين فعالية برامج التعاون الفني التي تنفذها الايكاو وبُعدها الاقليمي مع التشديد على أهمية وجود الإطار المؤسسي الملائم لضمان استدامة نتائج المشاريع في الدول المستفيدة. واقترح مشروع قرار للجمعية العمومية شمل إيجاد وظيفة مراقبة الجودة وتقديم مجموعة دولية من الخبراء الفنيين المعتمدين لدى الايكاو ودعم إنشاء المنظمات الاقليمية لمراقبة السلامة.

٦-٢٠ قدمت ورقة العمل A36-WP/138 رأي لجنة أمريكا اللاتينية للطيران المدني بشأن الحاجة إلى الاتصال الملائم بين سلطات الطيران المدني والايكاو فيما يخص المساعدة المقدمة للهيئات غير الحكومية. واقترحت تعديلات على البندين ١٠ و١١ من منطوق مشروع القرار الموحد للجمعية العمومية الوارد في ورقة العمل A36-WP/48 بما يضمن ابلاغ السلطات بالجوانب الفنية للمشروع في وقت بدء الايكاو للمناقشات.

٧-٢٠ خلصت المناقشات التي أجرتها اللجنة التنفيذية بشأن دور الايكاو في دعم وتطوير التنفيذ إلى أن عملية وضع القواعد ستبقى من الوظائف المهمة للمنظمة مع التشديد على نحو أكبر على قواعد الأداء لزيادة الانتاجية. وأعربت اللجنة عن تقديرها لأهمية برنامج التعاون الفني ليس فقط للبلدان النامية ولكن أيضا لمجتمع الطيران المدني الدولي جميعه وأعادت إلى الأذهان ارتياح الدول المتعاقدة للخدمات التي تقدمها ادارة التعاون الفني في الايكاو. وتم التشديد أيضا على دور الايكاو في تنسيق وتيسير المساعدة الفنية.

٨-٢٠ خضعت الفلسفة وراء مبدأ استرداد التكاليف للنقاش. وإذ أعيد إلى الأذهان أن برنامج التعاون الفني بكامله تقريبا تموله البلدان النامية التي تقدم الأموال لمشاريعها، رأت اللجنة أن التكاليف التي تستردها المنظمة ينبغي أن ترتبط مباشرة بتكاليف تنفيذ المشاريع مما يبقي على الرسوم الإدارية التي تتكبدها الدول عند حدها الأدنى.

٩-٢٠ أعربت اللجنة عن دعمها للبرنامج على مستوى المكاتب الاقليمية لزيادة الانتاجية شريطة أن لا تسفر هذه العملية عن تكاليف إضافية على الدول. وقدم اقتراح بأن يغطي البرنامج العادي للايكاو هذه التكاليف.

٩-٢٠ أعربت بعض الدول عن دعمها من حيث المبدأ لاقتراح إجراء التقييمات السابقة واللاحقة لمشاريع التعاون الفني. وشاركت الأمانة العامة الرأي بشأن أهمية هذه التقييمات وقالت انه رهنا بتوافر التمويل فإن هذه الأداة المفيدة يمكن إدراجها كجزء أصيل في كل مشاريع التعاون الفني للايكاو. وكذلك يتعين موافقة الدول والصناديق التي تقدم الأموال للمشاريع على تمويل هذه التقييمات السابقة واللاحقة.

١١-٢٠ أقرت اللجنة بأهمية دعم الدول في إنشائها لسلطات طيران مستقلة حيث أن المنافع الكاملة لبرامج المساعدة واستدامة نتائج المشاريع ستتحقق على أفضل نحو إذا جرى تمكين المنظمات المستفيدة وتمويلها بشكل ملائم. وأحيط علما بأن الاحتفاظ بالموظفين المؤهلين مازال يمثل مسألة رئيسية للبلدان النامية في أقاليم كثيرة.

١٢-٢٠ وافقت اللجنة على التوصية المتعلقة ببذل جهد خاص لدعم إنشاء المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة. وفي هذا الصدد فإن الدور المهم الذي لعبته مشاريع التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية والصلاحية للطيران (COSCAP) في ضمان التمثيل الاقليمي والاقليمي الفرعي ومساهمتها في تنسيق وتنفيذ القواعد والبناء المؤسسي والاستدامة الذاتية إضافة إلى إمكانية توسيعها قد حظيت بالإقرار من اللجنة.

٢٠-١٣ قُدم اقتراح لتشكيل مجموعة دولية من الخبراء الفنيين لتقديم المساعدة المباشرة إلى الدول في مجال مراقبة السلامة بناء على طلبها. وأحاطت اللجنة علما بأن مؤتمر رؤساء الطيران المدني الخاص بالسلامة الجوية لسنة ٢٠٠٦ قد نظر في اقتراح مماثل. وأعربت بعض الدول عن شواغلها من أن هذا الإجراء قد يثبط أعمال تطوير بناء القدرات وأنه ينبغي أن يستخدم بوصفه الملاذ الأخير. وأكد الأمين العام على أن نتائج دراسة الجدوى في هذا الصدد ستصدر قريبا.

٢٠-١٤ أحاطت اللجنة علما بأن مسألة مراقبة الجودة التي أثيرت في ورقة العمل A36-WP/117 قد نوقشت نقاشا مطولا في المجلس بوصفها متابعة لقرار الجمعية العمومية ٣٣-٩ وأن القرار الذي اتخذ في هذا الصدد قد ورد في ورقة العمل A36-WP/48.

٢٠-١٥ عند تناول مسألة تقديم الايكاو للمساعدة إلى الهيئات غير الحكومية كان الرأي يفيد بوجود حاجة إلى الحفاظ على التدفق المستمر للاتصالات بين الايكاو وسلطة الطيران المدني في الدولة المعنية بشأن الجوانب الفنية للمشروع وإعطاء الاهتمام اللازم لمسؤوليات الحكومة عن مراقبة السلامة. وكان هناك إقرار بأن سلطة الطيران المدني ينبغي أن يتم إبلاغها بمجرد دخول الايكاو في مفاوضات مع هذه الهيئات.

٢٠-١٦ تلخيصا للمناقشات بشأن هذا البند من جدول الأعمال طلب الرئيس من الأمين أن يورد في التقرير جميع التعليقات ذات الصلة التي قدمت إضافة إلى التعديلات المقترحة على مشروع القرار الموحد للجمعية العمومية والتي حظيت بدعم اللجنة. وفيما يلي مشروع البيان الموحد المعدل بشأن سياسات الايكاو في مجال التعاون الفني والذي توصى الجلسة العامة باعتماده.

**القرار ٢٠/١: بيان موحد بسياسات الايكاو في مجال التعاون الفني**

***لما كانت*** التدابير الرامية إلى وضع سياسة جديدة للتعاون الفني قد نفذت، ولما كانت الجمعية العمومية قد طلبت بموجب قراراها ٣٣-٢١ الذي أكدت عليه من جديد بقرارها ٣٥-٢٠ أن يعد المجلس ويعرض على نظرها قرارا موحدا عن جميع أنشطة وبرامج التعاون الفني.

***فإن الجمعية العمومية:***

١- ***تقرر*** أن مرفقات هذا القرار تشكل البيان الموحد بسياسات الايكاو للتعاون الفني كما كانت عند انتهاء الدورة السادسة والثلاثين.

٢- ***تعلن*** أن هذا القرار يحل محل القرارات ١٦-٧ و٢٤-١٧ و٢٦-١٦ و٢٧-١٨ و٢٧-٢٠ و٣٥-٢٠ و٣٥-٢١.

## المرفق (أ)

## برنامج الايكاو للتعاون الفني

***لما كان*** نمو وتحسين الطيران المدني يشكل إسهاما قويا في التنمية الاقتصادية للدول.

***ولما كان*** الطيران المدني يمثل عنصرا مهما للتقدم التكنولوجي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي في جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، وللتعاون فيما بينها على المستوى شبه الإقليمي والإقليمي والعالمي.

***ولما كان*** بوسع الايكاو أن تساعد الدول على تقدم طيرانها المدني والنهوض في الوقت ذاته بتحقيق الأهداف الاستراتيجية.

***ولما كان*** القرار رقم A(IX) 222 الصادر في ١٥ أغسطس ١٩٤٩ عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، والذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها الصادر بتاريخ ١٦ نوفمبر ١٩٤٩ وأيدته الجمعية العمومية للايكاو في قرارها رقم ٤-٢٠، قد طلب من جميع منظمات الأمم المتحدة أن تشارك على نحو كامل في البرنامج الموسع لتقديم المساعدة الفنية من أجل التنمية الاقتصادية، ولما كانت الايكاو بوصفها الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة لشؤون الطيران المدني قد بدأت تنفذ منذ سنة ١٩٥١ مشاريع التعاون الفني بتمويل من حساب الأمم المتحدة الخاص للمساعدة الفنية والذي نشأ بموجب القرار أعلاه.

***ولما كان*** العجز الكبير الذي حدث من سنة ١٩٨٣ إلى سنة ١٩٩٥ قد اقتضى وضع سياسات جديدة للتعاون الفني وتجديد الهيكل التنظيمي لإدارة التعاون الفني.

***ولما كان*** تنفيذ السياسات الجديدة للتعاون الفني التي أيدتها الدورة الحادية والثلاثون للجمعية العمومية واستندت إلى مفهوم الاكتفاء بالعدد الأساسي من الموظفين، ودمج إدارة التعاون الفني في هيكل المنظمة، وإنشاء آلية الايكاو لتمويل تنفيذ الأهداف، بالإضافة إلى تنفيذ الهيكل التنظيمي الجديد لإدارة التعاون الفني في التسعينات، قد أدت إلى خفض التكاليف بدرجة كبيرة وإلى تحسين ملحوظ للأوضاع المالية في إدارة التعاون الفني.

***ولما كانت*** أهداف السياسات الجديدة قد شددت على أهمية برنامج التعاون الفني لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وخطط الملاحة الجوية، ولتطوير البنية الأساسية للطيران المدني والموارد البشرية في الدول النامية التي تحتاج إلى مساعدات من الايكاو.

***ولما كان*** القرار ٣٥-٢١ قد شجع المجلس والأمين العام على اعتماد هيكل وآلية يتبعان الممارسات التجارية لإقامة شراكات مثمرة مع شركاء التمويل والدول المنتفعة.

***ولما كان*** المجلس قد وافق على إعطاء إدارة التعاون الفني مزيدا من المرونة التشغيلية في ظل الإشراف والمراقبة الملائمين على أنشطة التعاون الفني.

***ولما كانت*** جميع أنشطة التعاون الفني للمنظمة مبنية على مبدأ استرداد التكاليف، وأنه ينبغي اتخاذ تدابير لخفض التكاليف الإدارية والتشغيلية بقدر الإمكان.

~~***ولما كان*** تركيز المنظمة قد تحول من التوحيد إلى التنفيذ وتقديم الدعم للدول المتعاقدة.~~ ***ولما كان*** توحيد ورصد تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية يظل من الوظائف المهمة للمنظمة وإذ تم التشديد على دور الايكاو إزاء التنفيذ ودعم الدول المتعاقدة.

***فإن الجمعية العمومية:***

*برنامج التعاون الفني*

١- ***تسلِّم*** بأهمية برنامج التعاون الفني في التشجيع على إنجاز الأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

٢- ***تؤكد من جديد*** على أن برنامج التعاون الفني الذي ينفذ وفقا للقواعد والأنظمة والإجراءات التي وضعتها الايكاو يشكل نشاطا دائما وذا أولوية ضمن أنشطة الايكاو، ويكمل دور البرنامج العادي في تزويد الدول بالدعم لكي تنفذ القواعد والتوصيات الدولية وخطط الملاحة الجوية الإقليمية تنفيذا فعالا وتنمي البنية الأساسية لهيئات الطيران المدني ومواردها البشرية.

٣- ***تؤكد من جديد*** على ضرورة تعزيز برنامج الايكاو للتعاون الفني في حدود الموارد المالية الراهنة، وذلك على مستوى المكاتب الإقليمية وعلى المستوى الميداني، بما يتيح لإدارة التعاون الفني أداء دورها بمزيد من الكفاءة والفاعلية مع الفهم أنه لن تكون هناك زيادة في تكاليف المشاريع.

٤- ***تؤكد من جديد*** على أن إدارة التعاون الفني هي إحدى الأدوات الرئيسية التي تستخدمها الايكاو لمساعدة الدول على سد الثغرات في مجال الطيران المدني بما يفيد مجتمع الطيران المدني بكامله.

٥- ***تؤكد*** على أن تحسين تنسيق التعاون الفني لأنشطة الايكاو ينبغي أن يتم من خلال تحديد واضح لصلاحية وأنشطة كل إدارة ومن خلال تعزيز التعاون، فضلا عن تنسيق أوثق لبرنامج التعاون الفني وبرامج المساعدات الأخرى في الايكاو لتجنب الازدواج والتكرار.

٦- ***توافق*** على أن أي عجز مالي قد يحدث في ميزانية التكاليف في نهاية أي سنة مالية ينبغي أن يمول في المقام الأول من الفائض المتراكم في صندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية، على أن يكون اللجوء إلى تمويله من ميزانية البرنامج العادي هو الملاذ الأخير.

٧- ***تطلب*** من الأمين العام تنفيذ تدابير أكثر كفاءة، بما يؤدي إلى خفض تدريجي في تكاليف الدعم الاداري المحملة على مشاريع التعاون الفني.

*الايكاو بوصفها وكالة الطيران المدني المعترف بها*

~~٧-٨~~ ***توصي*** الدول المانحة ومؤسسات التمويل وغيرها من شركاء التنمية، ولا سيما صناعة الطيران والقطاع الخاص، بإعطاء الأفضلية للايكاو حسب الاقتضاء في عمليات تحديد وصياغة وتحليل وتنفيذ وتقييم مشاريع الطيران المدني في مجال المساعدة الفنية. ***وتطلب*** أن يواصل الأمين العام الاتصال بهذه الهيئات وبالدول التي يحتمل أن تتلقى المساعدة، وذلك لتخصيص الأموال لتنمية الطيران المدني مع الاعتماد على الايكاو بوصفها الوكالة التنفيذية.

~~٨-٩~~ ***توصي*** الدول المتعاقدة التي لديها برامج معونة ثنائية أو برامج معونة تحت رعاية الحكومة بأن تقيم الاعتبار لأهمية الاستعانة ببرنامج الايكاو للتعاون الفني من أجل تنفيذ البرامج الرامية إلى تقديم المساعدات إلى الطيران المدني.

*توسيع نطاق أنشطة التعاون الفني*

~~٩-١٠~~ ***تؤكد من جديد*** على أن اعتماد الممارسات ذات الوجهة التجارية في إدارة التعاون الفني يقتضي ضمان المحافظة على السمعة الطيبة التي تتمتع بها الايكاو.

~~١٠-١١~~ ***تؤكد من جديد*** على الحاجة إلى توسيع نطاق خدمات التعاون الفني التي تقدمها الايكاو ليشمل الهيئات غير الحكومية (العامة أو الخاصة) المعنية مباشرة بالطيران المدني، وذلك للمساهمة في تحقيق أهداف الايكاو الاستراتيجية، وينبغي لهذه المساعدات أن تشمل جملة أمور منها الأنشطة التي كانت توفرها عادة هيئات الطيران المدني الوطنية والجاري خصخصتها حاليا إلى حد ما حيث تظل الدولة بموجب اتفاقية شيكاغو تحمل مسؤولية ضمان نوعية الخدمات المقدمة وامتثالها للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الايكاو، ***وتطلب*** إلى الأمين العام إبلاغ سلطة الطيران المدني المعنية ~~مسبقا في هذه الحالات~~ بالجوانب الفنية للمشروع فور بدء المفاوضات مع الهيئات غير الحكومية.

~~١١-١٢~~ ***تؤكد من جديد*** على ضرورة توسيع نطاق خدمات التعاون الفني التي تقدمها الايكاو بناء على الطلب ليشمل هذا النطاق الهيئات غير الحكومية (العامة والخاصة) التي تنفِّذ في الدول المتعاقدة مشاريع في مجال الطيران المدني تهدف إلى تعزيز سلامة وأمن وفاعلية النقل الجوي الدولي. ***وتكلف*** الأمين العام بالنظر في كل طلب على حدة من الطلبات التي تقدمها هذه الهيئات للحصول من الايكاو على المساعدات في مجالات التعاون الفني التقليدية، مع إقامة اعتبار خاص للالتزام في المشاريع بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الايكاو وللسياسات واللوائح الوطنية السارية ذات الصلة التي تصدرها الدولة المتلقية.

*اتفاقات التعاون الفني*

~~١٢-١٣~~ ***تؤكد من جديد*** على أن تستخدم الايكاو في إطار برنامجها للتعاون الفني اتفاقات الصناديق الائتمانية واتفاقات الخدمات الإدارية وخدمة مشتريات الطيران المدني والاتفاقات الإطارية الأخرى وترتيبات التمويل حسب الاقتضاء لتقديم أقصى مساعدة لأصحاب المصلحة الذين ينفذون مشاريع الطيران المدني.

~~١٣~~=١٤- ***تنظر*** بعين الارتياح إلى مبادرات الدول الرامية إلى الاعتماد بصورة أكبر على هذه الترتيبات للحصول على المساعدة الفنية والتشغيلية في مجال الطيران المدني.

## المرفق (ب)

## تمويل برنامج التعاون الفني

***لما كانت*** الأموال المتاحة للمساعدات الفنية في مجال الطيران المدني غير كافية لإشباع احتياجات الطيران المدني، ولا سيما في البلدان النامية.

***ولما كانت*** هيئات الطيران المدني في أقل البلدان نموا هي التي تحتاج على وجه الخصوص إلى أكبر قدر من الدعم، وهي التي تعتمد أساسا في الوقت ذاته على المؤسسات المالية والقطاع الصناعي لتمويل مشاريعها للتعاون الفني.

***ولما كان*** التمويل الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يوجه بصفة رئيسية إلى تنمية قطاعات غير الطيران المدني، وأصبحت مساهماته المالية في أنشطة الطيران المدني أقل بكثير عن ذي قبل حتى وصلت إلى أقل من واحد في المائة من برنامج الايكاو للتعاون الفني، ولكن يواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم الدعم الإداري للايكاو على المستوى الوطني.

***ولما كانت*** سرعة التطور الفني في الطيران المدني تقتضي من الدول النامية أن تنفق مبالغ كبيرة على تجهيزات الطيران الأرضية توخيا لمواكبة ذلك التطور وأن تواصل بذل جهد متزايد لتدريب موظفي الطيران الوطنيين وهذا الجهد يفوق مواردها المالية وتجهيزاتها التدريبية.

***ولما كانت*** الجمعية العمومية قد وضعت "آلية تمويل تنفيذ أهداف الايكاو" بقصد تعبئة موارد إضافية لمشاريع التعاون الفني الضرورية لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية والتجهيزات والخدمات المقررة في خطط الملاحة الجوية، وبقصد تنفيذ توصيات الايكاو المرتبطة بعمليات التدقيق وسد الثغرات المكتشفة.

***ولما كانت*** المؤسسات التمويلية تتوقع من منفذي المشاريع التي تمولها أن ينفذوها بسرعة وفاعلية وأن يقدموا معلومات تفصيلية وفورية عن أنشطة هذه المشاريع وأوضاعها المالية.

***ولما كانت*** الجمعية العمومية قد وضعت "التسهيل المالي الدولي لسلامة الطيران" بغية تشجيع التبرعات لمشاريع تهدف إلى سد الثغرات المتعلقة بالسلامة.

***فإن الجمعية العمومية:***

١- ***تقر وتشجع*** الإجراءات التي اتخذها المجلس لتنفيذ التعاون الفني بفاعلية وبالأموال المحدودة المتاحة، وباستخدام جميع مصادر التمويل والتجهيزات السليمة.

٢- ***تطلب*** إلى مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين، بما في ذلك قطاع الصناعة والقطاع الخاص، إعطاء أقصى أولوية لتنمية قطاع النقل الجوي في البلدان النامية، ***وتطلب*** إلى رئيس المجلس والأمين العام والأمانة العامة تكثيف الاتصال ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لزيادة إسهامه في مشاريع الايكاو للتعاون الفني.

٣- ***تسترعي انتباه*** مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين إلى أن الايكاو هي الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالطيران المدني، وأنها من هذا المنطلق الوكالة التي قبلتها الأمم المتحدة بوصفها السلطة ~~المتخصصة~~ الخبيرة التي توفر التعاون الفني للبلدان النامية من أجل تنفيذ مشاريع الطيران المدني.

٤- ***تحث*** الدول المتعاقدة المرتبطة بمصادر التمويل على أن تسترعي انتباه ممثليها في تلك المنظمات إلى أهمية تقديم المساعدة إلى مشاريع الطيران المدني، ولا سيما المشاريع الضرورية لإنشاء البنية الأساسية الحيوية للنقل الجوي و/أو الضرورية للتنمية الاقتصادية في البلد.

٥- ***تحث*** الدول المتعاقدة على إعطاء أولوية عالية لتنمية الطيران المدني، وعلى أن تبادر عندما تلتمس المساعدات الخارجية لهذا الغرض من خلال المستوى الحكومي الملائم إلى إفادة مؤسسات التمويل برغبتها في إشراك الايكاو بوصفها وكالة منفذة في مشاريع الطيران المدني التي قد تمولها تلك المنظمات.

٦- ***تشجع*** الإجراءات التي تتخذها البلدان النامية للحصول على الأموال اللازمة لتنمية طيرانها المدني من جميع المصادر الأخرى لاستكمال الأموال المتاحة في الميزانيات الوطنية ومؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين، حتى تتقدم هذه التنمية بأقصى معدل ممكن.

٧- ***تسلِّم*** بأن الأموال المقدمة من المانحين خارج نطاق الميزانية تتيح لبرنامج التعاون الفني أن يوسع نطاق الخدمات التي يقدمها إلى الدول بخصوص سلامة وأمن وكفاءة الطيران المدني، بما يشكل مزيدا من الإسهام في بلوغ الأهداف الاستراتيجية، وخصوصا تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وسد الثغرات التي كشفتها عمليات التدقيق.

٨- ***تأذن*** للأمين العام بأن يتلقى باسم برنامج الايكاو للتعاون الفني المساهمات المالية أو العينية إلى تقدم إلى مشاريع التعاون الفني، ولا سيما التبرعات التي تقدم على شكل منح دراسية ومنح تدريبية ومعدات التدريب وأموال التدريب من الدول ومؤسسات التمويل وغيرها من المصادر الأخرى العامة والخاصة، وبأن يعمل وسيطا بين الدول بخصوص تقديم المنح الدراسية والمنح التدريبية ومعدات التدريب.

٩- ***تحث*** الدول القادرة على توفير أموال إضافية لبرنامج التعاون الفني التابع للايكاو على تقديم المنح التدريبية في مجال الطيران المدني نقدا أو عينا.

١٠- ***تشجع*** الدول وشركاء التنمية الآخرين، ولا سيما صناعة الطيران والقطاع الخاص، على الإسهام في آلية تمويل تنفيذ أهداف الايكاو لأنها تمكنهم من المشاركة في تنفيذ مشاريع الايكاو للطيران المدني.

١١- ***تطلب*** إلى المجلس أن يقدم المشورة والمساعدة إلى البلدان النامية لدعم مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين من أجل تنفيذ البرامج الإقليمية وشبه الإقليمية للسلامة الجوية وأمن الطيران، مثل برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران (COSCAP) والبرنامج التعاوني لأمن الطيران (CASP).

## المرفق (ج)

## تنفيذ برنامج التعاون الفني

***لما كان*** هدف الايكاو هو تأمين سلامة وانتظام نمو الطيران المدني الدولي في العالم أجمع.

***ولما كان*** تنفيذ مشاريع التعاون الفني يكمل أنشطة البرنامج العادي الرامية إلى بلوغ أهداف الايكاو الاستراتيجية.

***ولما كانت*** الدول المتعاقدة تعتمد أكثر فأكثر على الايكاو للحصول على المشورة والمساعدة اللازمة لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وتنمية طيرانها المدني من خلال تعزيز هيئاتها وتحديث بنياتها الأساسية وتنمية مواردها البشرية.

***ولما كانت*** الحاجة ملحة إلى إجراء المتابعة والتصحيح الفعال في إطار برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية والبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران حتى يتسنى تقديم الدعم إلى الدول لسد الثغرات المكتشفة.

***ولما كان*** التمويل المقدم إلى برنامج التعاون الفني من خارج الميزانية يتيح للايكاو أن تقدم الدعم الأولي إلى الدول التي تحتاج الى المساعدة لسد الثغرات التي كشفها برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وبرنامج الايكاو العالمي لتدقيق أمن الطيران.

***ولما كان*** قيام إدارة التعاون الفني أو أي طرف آخر خارج الايكاو بتنفيذ المشاريع مع الالتزام تماما بالقواعد والتوصيات الدولية يسفر عن تعزيز جوهري لسلامة وأمن وكفاءة الطيران المدني في جميع أنحاء العالم.

***ولما كانت*** أعمال التقييم السابقة واللاحقة يمكن أن تشكل أداة قيمة لضمان استمرارية المشاريع التي بدأ تنفيذها من قبل ولتخطيط المشاريع في المستقبل.

***ولما كانت*** الهيئات غير الحكومية (العامة والخاصة) التي تنفذ مشاريع في مجال الطيران المدني لحساب الدول المتعاقدة تعتمد على الايكاو أكثر فأكثر للحصول من خلال إدارة التعاون الفني على المشورة والمساعدة في مجالات التعاون الفني التقليدية وتضمن التزام المشاريع بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الايكاو.

***فإن الجمعية العمومية:***

١- ***تسترعي انتباه*** الدول المتعاقدة التي تطلب المساعدة إلى المزايا التي يمكن تحصيلها من المشاريع المحددة بوضوح والمستندة إلى خطط رئيسية للطيران المدني.

٢- ***تسترعي انتباه*** الدول المتعاقدة إلى المساعدات التي تقدم من خلال المشاريع شبه الإقليمية والمشاريع الإقليمية التي تنفذها الايكاو، مثل مشاريع "برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران" (COSCAP) ومشاريع البرنامج التعاوني لأمن الطيران (CASP)، ***وتحث*** المجلس على أن يواصل إعطاء أسبقية عالية لإدارة وتنفيذ هذه المشاريع من خلال برنامج التعاون الفني لأن فوائد هذه المشاريع عظيمة.

٣- ***تحث*** الدول على إعطاء أولوية عالية لتدريب موظفيها الفنيين والتشغيليين والإداريين من خلال إعداد برنامج تدريب شامل، و***تذكر*** الدول بأهمية تقديم هذا التدريب على النحو الوافي، وبالحاجة إلى تقديم الحوافز المناسبة للاحتفاظ بهؤلاء الموظفين، كل في مجال تخصصه، بعد اكتمال تدريبهم.

٤- ***تشجع*** الدول على تركيز جهودها على تطوير مراكز التدريب الراهنة، وعلى دعم مراكز التدريب الإقليمية في منطقتها حتى توفر التدريب العالي لموظفي الطيران المدني الوطنيين كلما كان هذا التدريب غير متوفر على المستوى الوطني، وذلك من أجل النهوض بقدرة الاعتماد على الذات في الإقليم.

٥- ***تشجع*** الدول التي تتلقى المساعدات من خلال الايكاو على أن تتفادى التأخير في تنفيذ المشاريع، وذلك باتخاذ القرارات في حينها بشأن الخبراء والتدريب وشراء المكونات طبقا لاتفاقات المشاريع.

٦- ***تسترعي انتباه*** الدول المتعاقدة إلى خدمة مشتريات الطيران المدني، وهي خدمة تقدمها الايكاو للبلدان النامية لشراء المعدات ذات القيمة العالية من معدات الطيران المدني والتعاقد على الخدمات الفنية.

٧- ***تطلب*** إلى الدول المتعاقدة، وخصوصا البلدان النامية منها، أن تشجع الخبراء الفنيين المؤهلين تماما على التقدم بطلبات لإدراجهم في قائمة خبراء برنامج التعاون الفني.

٨- ***تشجع*** الدول على الاستفادة من خدمات ضمان الجودة التي تقدمها إدارة التعاون الفني على أساس استرداد التكاليف، للإشراف على المشاريع التي تنفذها أطراف أخرى خارج إدارة التعاون الفني في الايكاو، بما في ذلك استعراض مدى امتثالها للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الايكاو.

٩- ***تشجع*** الدول والجهات المانحة على أعمال التقييم السابقة واللاحقة لمشاريع الطيران المدني الخاصة بها وتوفير الأموال لها، بوصفها جزءا لا يتجزأ من أعمال تخطيط وتنفيذ المشاريع.

— — — — — — — —

**البند ٢١ من جدول الأعمال: قرارات الجمعية العمومية التي ينبغي توحيدها أو إعلان انتهاء سريانها**

٢١-١ فحصت اللجنة التنفيذية، في جلستها السادسة، المرفق (أ) بورقة العمل A36-WP/28 التي أحالتها إليها الجلسة العامة في إطار البند ٩. ولاحظت اللجنة بأنه لا توجد قرارات بشأن المسائل الدستورية ومسائل السياسة العامة، والتعاون الفني والتدخل غير المشروع لإعلان انتهاء سريانها في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

**— انتهى —**